



التقرير الثاني للجنة "ب"

(مسودة)

عقدت اللجنة "ب" جلستها الثانية والثالثة في ٢٢ أيار/ مايو ٢٠١٤ برئاسة الدكتور روهاكانا روغوندا (أوغندا) والدكتور سيالي أكاوولا (توغا).

وتقرر أن توصي جمعية الصحة العالمية السابعة والستون باعتماد القرارات المرفقين والمقررين الإجراءيين المرفقين فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال التالية:

٢١- شؤون مراجعة الحسابات والمراقبة

٢١-١ تقرير مراجع الحسابات الخارجي

قرار واحد

٢٢- شؤون العاملين

٢٢-٣ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين

قرار واحد بعنوان:

- مرتبات الموظفين في الوظائف غير المصنفة في رتب ومرتب المدير العام

٢٢-٤ تعيين ممثلين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية

مقرر إجرائي واحد

٢٣- الشؤون الإدارية والقانونية

٢٣-٢ العقارات: أحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف

مقرر إجرائي واحد

البند ٢١-١ من جدول الأعمال

تقرير مراجع الحسابات الخارجي

جمعية الصحة العالمية السابعة والستون،

بعد النظر في تقرير مراجع الحسابات الخارجي المقدم إلى جمعية الصحة؛^١

وبعد الإحاطة علماً بالتقرير المقدم من لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والستين،^٢

تقبل التقرير المقدم من مراجع الحسابات الخارجي إلى جمعية الصحة.

١ الوثيقة ج ٤٥/٦٧.

٢ الوثيقة ج ٥٨/٦٧.

البند ٢٢-٣ من جدول الأعمال

مرتبات الموظفين في الوظائف غير المصنفة في رتب ومرتب المدير العام

جمعية الصحة العالمية السابعة والستون،

بعد النظر في التقرير الخاص بتعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين؛^١

وإذ تشير إلى توصيات المجلس التنفيذي المتعلقة بمرتبات الموظفين في الوظائف غير المصنفة في رتب ومرتب المدير العام،

١- تحدّد المرتبات الإجمالية للمديرين العامّين المساعدين والمديرين الإقليميين بما يبلغ ٤٣٦ ١٧٢ دولاراً أمريكياً في السنة ليكون المرتب الصافي ٢٠٥ ١٣٤ دولارات أمريكية (للمعيل) أو ٥٢٧ ١٢١ دولاراً أمريكياً (لغير المعيل)؛

٢- تحدّد المرتب الإجمالي لنائب المدير العام بما يبلغ ١٨٩ ٧٤٤ دولاراً أمريكياً في السنة ليكون المرتب الصافي ٣٢١ ١٤٦ دولاراً أمريكياً (للمعيل) أو ٦٨٢ ١٣١ دولاراً أمريكياً (لغير المعيل)؛

٣- تحدّد المرتب الإجمالي للمدير العام بما يبلغ ٠٥٥ ٢٥٢ دولاراً أمريكياً في السنة ليكون المرتب الصافي ٨٣٦ ١٧٦ دولاراً أمريكياً (للمعيل) أو ٢٦٢ ١٥٧ دولاراً أمريكياً (لغير المعيل)؛

٤- تقرّر أن تدخل هذه التسويات في المرتبات حيز النفاذ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

١ الوثيقة ج ٦٧/٤٩.

البند ٢٢-٤ من جدول الأعمال

تعيين ممثلين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية^١

قد ترغب جمعية الصحة العالمية السابعة والستون في أن ترشح الدكتور إبنزير أبياه- دينكير، من وفد غانا، عضواً لمدة ثلاث سنوات حتى أيار/ مايو ٢٠١٧، وأقدم الأعضاء البدلاء الدكتور ميشيل تايلهاديز، من وفد سويسرا، عضواً في المدة المتبقية من عضويته حتى أيار/ مايو ٢٠١٥.

وقد ترغب جمعية الصحة العالمية السابعة والستون أيضاً في أن ترشح الدكتور دارين هنت، من وفد نيوزيلندا والدكتورة مريم أ. الجلاهية من وفد البحرين عضوين بديلين لمدة ثلاث سنوات حتى أيار/ مايو ٢٠١٧ للعمل في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية.

البند ٢٣-٢ من جدول الأعمال

العقارات: أحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف

جمعية الصحة العالمية السابعة والستون،

وقد نظرت في التقرير الخاص بالعقارات: أحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف؛^١

وأحاطت علماً بتقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والستين،^٢

١- أحاطت علماً بالاستراتيجية المحدثة لتجديد مباني جنيف؛

٢- أذنت للمديرة العامة الشروع في مرحلة التخطيط الأولية، بما في ذلك تنظيم مسابقة هندسية؛

٣- أعربت عن تقديرها للحكومة السويسرية لاقتراحها تقديم قرض أولي دون فوائد قدره ١٤ مليون فرنك سويسري لأغراض التخطيط؛

٤- طلبت من المديرة العامة ما يلي:

(١) قبول هذا القرض الأولي رهناً بالشروط المبينة في الفقرات من ١٠ إلى ١٢ من التقرير الخاص بالعقارات: أحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف ومواصلة تخطيط مشروع التجديد الخاص بالموقع بأكمله؛

(٢) طرح التصميم المختار للمبنى الجديد مصحوباً بعرض موجز عن مواصفات المبنى وأحدث المعلومات المالية المفصلة عن كامل استراتيجية التجديد على جمعية الصحة العالمية الثامنة والستين، على أمل أن تتخذ جمعية الصحة العالمية التاسعة والستون قراراً نهائياً بشأن الموافقة على المشروع النهائي وقبول كامل القرض لتشديد المبنى الجديد وبدء أعمال التشييد، رهناً بالحصول على الموافقة النهائية من السلطات الاتحادية السويسرية على كامل القرض في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

= = =

١ الوثيقة ج ٦٧/٥٢.

٢ الوثيقة ج ٦٧/٦١.